المرموزة ولذا اطلقه وقال موقوف صحيح اذا وضعت جنبك على الفراش وقرات فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد فقد امنت على وزن علمت من الامن والامان والمعنى حفظت من كل شيء اى من
البلايا الا الموت اى فانه لابد منه بل هو تحفة المؤمن ر اى رواه البزار عن انس ما من رجل ياوى
اى ياتى ذاته في معنى الى فراشه فيقرا سورة كذا بلفظ الفعل في الترمذى وجامع الاصول والاذكار
لكن في كثير من نسخ المشكوة وقع لفظ بقراءة سورة فقال الطيبى قوله بقراءة حال اى مفتتحا بقراءة سورة
وقال بعضهم اى ملتبسا بقراءة سورة من كتاب الله الا بعث الله اى ارسل اليه ملكا يحفظه من كل شيء يؤذيه
حتى يهب بفتح الهاء وتشديد الموحدة اى ينتبه ويقوم على ما في الاذكار وقال المصنف بفتح الياء وضم الهاء
اى يستيقظ من نومه متى هب ا اى رواه احمد عن شداد بن اوس اذا اوى بالقصر ويمد اى اتى الرجل
الى فراشه ابتدره اى تسارع اليه ملك وشيطان فيقول الملك اختم اى عملك بخير ويقول الشيطان
اختم بشر فان ذكر الله ثم نام بات الملك يكلوه بفتح اللام وضم الهمزة وقال المؤلف بهمزة مضموم اى يحفظ
ويحرسه قلت ومنه قوله تعالى قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن ومفهوم الحديث انه ان لم يذكر الله لم يبت
الملك يكلوه بل بات الشيطان ينتظر اغواءه ويوسوس له عند انتباهه الحديث بالنصب وجوز غيره والاظهر
ان يكون بالرفع على الابتداء وخبره قوله ياتى تتمته اى بقيته وهو قوله واذا انتبه من النوم فقال الحمد لله الذى رد
الى نفسى ولم يمتها في منامها الحديث حب مس ص اى رواه النسائي وابن حبان والحاكم وابو يعلى
عن جابر واذا وفي نسخة فاذا راى في منامه اى في نومه او زمان تحققه ما يحب اى بالعجب فليحمد الله عليها اى
على رؤياه او على رؤيته لما يحب وليحدث بها من يحب ح م س اى رواه البخاري ومسلم والنسائي عن
ابى سعيد ولا يحدث بها بالرفع والجزم وهو الاظهر الا من يحب اى يحبه النائم قال المؤلف يعنى ان
الرؤيا لا يستقر ما لم تعبر فاذا عبرت سقطت فاذا كان العابر غير محب تدبر بما يكره فيحصل بذلك
هم وغم وليس المراد ان يزيلها عما جعل الله عليه وقد يقع الرؤيا بقول اول عابر اذا كان خبيرا بالرؤيا
وربما احتملت الرؤيا تاويلين او اكثر فعبرها من يعرف عبارتها اى تعبيرها على وجه يحتملها فيقع على
ما اولها فقد ورد ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت رايت كان سارية بيتي اى عتبته قد انكسر
فقال يرد الله عليك غائبك فرجع زوجها ثم غاب فرات مثل هذا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجده
ووجدت ابا بكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قصصتها على احد

قالت نعم

قالت نعم قال هو كما قال خ م اى رواه البخاري ومسلم عن ابى قتادة وفيه تنبيه على ان للشيخين
روايتين احديهما عن ابى سعيد كما سبق والنسائي يوافقها والاخرى عن ابى قتادة كما هنا ولم ينبها
احد واذا راى ما يكره اى ما يكرهه كما في اصل الاصيل فليتفل بكسر الفاء وبضم قال المؤلف بفتح الياء
وكسر الفاء وضمها والتفل شبيه بالبزاق وهو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ م اى رواه
البخاري ومسلم عنه ايضا او ليبصق بضم الصاد اى ليبزق ويبسق والكل من باب نصر على ما في التاج
وقال المصنف هو بالصاد المهملة كذا وردت الرواية في الحديث والاصل فيه الزاي ويجوز فيه السين وانما ابدلت
صادا لمجاورة القاف م اى رواه مسلم عنه ايضا وفي نسخة عن جابر او لينفث بكسر الفاء وبضم
على ما تقدم ع اى رواه الجماعة عن ابى قتادة فكلمة او للتنويع في الموضعين بدليل اختلاف المخرجين
فقول الحنفى او للتخيير غير ظاهر وقوله او للشك خطاء ثم يؤيده قولنا قوله ثلاثا ثلاثا بالتكرير عبارة
ع اى رواه الجماعة عنه ايضا والظاهر ان للجماعة روايتين رواية ينفث مطلقا ورواية ثلاثا عن يساره
واذا هذا تصرف من المصنف في التعبير وهو مخل في التفسير لان الجماعة بكمالهم لم يرووا الا قوله ينفث فلا يفي
لتكرار ثلاثا وليتعوذ بالله من الشيطان ومن شرها اى شر الرؤيا التي يكرهها النائم ع اى رواه الجماعة
عنه ايضا ثلاثا اى يتعوذ ثلاثا وفي اصل الاصيل ثلاثا ثلاثا ولا وجه له اصلا نعم كان حق المصنف ان يقدم
قوله ثلاثا على رمز الجماعة ثم يقول ولا يذكرها لاحد بصيغة النهي وبالنفي على ارادة النهي وهو ابلغ في المعنى
لا يذكر النائم الرؤيا المكروهة لاحد فانها حينئذ لا تضره ح م د س ق اى رواه البخاري ومسلم وابو داود
والنسائي وابن ماجه كلهم عن ابى سعيد فانها لا تضره ع اى رواه الجماعة عن ابى سعيد وابى قتادة ولكن فيه
اشكال وهو ان ما قبله رواه الجماعة الا الترمذي فكيف يصح نسبة الثاني وهو العكس لما سبق الى الجماعة جميعا
وليتحول عن جنبه الذي كان عليه م اى رواه مسلم عن جابر وقال صاحب سلاح المؤمن رواه مسلم
وابو داود والنسائي وابن ماجه او ليقم فليصل خ اى رواه البخاري عن ابى هريرة فاو للتنويع لكن
الامر بالصلوة ليس بمرفوع في البخاري بل هو موقوف على محمد بن سيرين نعم هو مرفوع في الترمذي عن
ابى هريرة كما قاله النووي في الاذكار واذا فزع بكسر الزاي اى خاف او وجل وحشة وهي ضد الانس
او ارق بكسر الراء اى سهر واو للتنويع في الموضعين فليقل اعوذ بكلمات الله التامة بصيغة الافراد
المراد بها الجماعة من غضبه اى ارادة انتقامه فهو صفة ذاتية وعقابه اى المترتب على غضبه المعني به معاقبته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)